

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٩ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣

لسنة ١٩٩١ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام الصادرة بقرار رئيس

مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى ما عرضه وزير قطاع الأعمال العام ؛

**قرر:**

### (المادة الأولى)

يكون الحد الأقصى لبدل الحضور والانتقال للجلسات لرؤساء وأعضاء مجالس

إدارة الشركات القابضة والشركات التابعة الخاضعة للقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

المشار إليه ، بما لا يجاوز خمسة آلاف جنيه في الجلسة الواحدة وبحد أقصى

اثنتا عشرة جلسة سنويًا .

### (المادة الثانية)

يُلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولي**